



الشيخ: أزمة الإسكان بحاجة إلى جلسة استثنائية (تصوير: محمد المخرق)



بوصنل: والله شقق التملك فشلت

من بينها وقف البناء العمودي ومنع الخمر في «المطار»

## النواب يمررون 14 اقتراحاً برغبة... ويرجعون «حلول الإسكان» إلى «المرفق»

القضية - أماني المسقطي

مر أعضاء مجلس النواب في جلستهم أمس 14 اقتراحاً برغبة، وأرجعوا اقتراحاً واحداً إلى لجنة المرفق العامة والبيئة لإعادة التدارس بشأنه، وهو الاقتراح برغبة بصفة مستعجلة بدراسة أسباب المشكلات الإسكانية ووضع الحلول المناسبة لها. وجاء إرجاع الاقتراح بعد أن أشار النائب عبداللطيف الشيخ إلى أن قضية الإسكان من أهم المشكلات التي يواجهها المواطن البحريني، وأن بعض توصيات اللجنة جاءت غير محددة، إذ أشارت إلى 29 حلاً للمشكلة، مطالباً بتخصيص جلسة لمناقشة المشكلات الإسكانية وخطة وزارة الإسكان بشأنها.

فيما طالب النائب العمومي بوضع خطة خمسية واضحة لحل المشكلة الإسكانية في جميع مناطق البحرين.

وأوضح النائب علي أحمد أن الاقتراح برغبة جاء بعد أن أثير الجدل بشأن ضرورة وجود اقتراح برغبة لمناقشة قضية عامة، مطالباً بسحب الاقتراح ليحدد المجلس جلسة معينة لمناقشة قضايا الإسكان.

فيما وافق المجلس على الاقتراح برغبة بصفة مستعجلة بشأن السماح للطالبة الجامعية المنتسبين إلى الجامعات في الخارج المعترف بها تأدية الامتحانات داخل البحرين ضمن الشروط التي تحددها وزارة التربية والتعليم، ويسري ذلك على الطالبة الجامعية الذين أنهوا سنة دراسية كاملة بنجاح.

إلا أن النائب عادل العمومي أبدى اعتراضاً على الاقتراح، إذ قال: «نحن مع تسهيل التعليم ولكن بصورة مدروسة، وخصوصاً أننا في البحرين لدينا مشكلة مع عدد من الدول الخليجية على مستوى التعليم العالي، ويجب إعطاء وزارة التربية الوقت الكافي لدراسته».

بينما أشار أحد مقدمي الاقتراح، النائب عبدعلي محمد حسن، إلى أن مجموعة من الطلاب المنتسبين إلى جامعات خارجية كانوا يؤدون امتحاناتهم في البحرين، موضحاً أن الاقتراح يتناول هؤلاء الطلبة فقط وليس المستجدين منهم، على أن يقدموا امتحاناتهم في البحرين بالشروط التي تضعها الوزارة، وخصوصاً مع عدم ممانعة الجامعة ذلك.

ويعد موافقة المجلس على الاقتراح برغبة بصفة مستعجلة بشأن اعتماد استراتيجية وموازنة تطوير كرة القدم البحرينية المعدة بالتعاون مع الاتحاد الدولي لكرة القدم، قالت النائب لطيفة القعود: «يجب أن يعطى الاتحاد الحرية التامة في تطوير اللعبة لأنه يمثل قطاع الشباب والأندية، ولا يمكن التدخل في شؤون الاتحاد وتبرير القرارات الغورية من دون الأخذ



القعود ترى ضرورة دعم تطوير كرة القدم

تأثيراً كبيراً على الاقتصاد، مقترحاً استئناء خفر السواحل من الاقتراح.

ووافق المجلس على الاقتراح برغبة بشأن معاملة الحاصلين على قرض شراء أو بناء ولم يتسلموا قروضهم جزئياً أو كلياً بحسب القرار الصادر عن مجلس الوزراء بشأن زيادة سقف القروض الإسكانية الجديدة من 40 إلى 60 ألف دينار، وزيادة فترة السداد من 25 إلى 30 عاماً، على أن ينفذ القرار بمجرد صدوره.

كما وافق المجلس على الاقتراح برغبة بقيام الحكومة والهيئات والمؤسسات التابعة إليها والشركات الكبرى بتوفير سيارات نقل لموظفيها. وأيد المجلس الاقتراح برغبة بإلغاء وزارة الإسكان بعدم بناء شقق تملك إسكانية أكثر من عدد الطلبات الراضية في الحصول على شقق سكنية.

وأشار النائب إبراهيم بوصنل إلى أن التوجه إلى البناء العمودي فشل في عدة دول وأخيراً في البحرين، مشيراً إلى رفض المواطنين الشقق الإسكانية في مدينة عيسى، وهو ما اعتبره مؤشراً قاصياً لرفض المواطنين في البحرين لهذا التوجه، مطالباً الحكومة بأن يتم بدأ التفكير جدياً في عدم بناء المزيد من الشقق الإسكانية. ووافق المجلس على الاقتراح برغبة بشأن تطوير مرفأ النعامة، والاقتراح برغبة بشأن تدريب مرشدين بحريين بحرينيين لمزاولة مهنة الإرشاد البحري بموانئ البحرين.

تاريخ طلب المساعدة، وافق المجلس على اقتراح النائب إبراهيم بوصنل بأن يتم صرف المساعدة بأثر رجعي في حال تجاوزت مدة 3 أشهر.

إلا أن الوكيل المساعد في وزارة التنمية بديرية الجيب، أوضحت أنه بعد تطبيق النظام الإلكتروني للمساعدات الاجتماعية، لا يوجد أي بحث متعلق حتى شهر ديسمبر/ كانون الأول 2008، عدا 700 طلب لم يبت فيها والسبب الرئيسي فيها هو طالب المساعدة. وقالت: «لسنا نختلف على مدة ثلاثة أشهر، والتي قد تكون أقل، وإنما السبب الرئيسي هو أن طالب المساعدة في أحيان كثيرة لا يستوفون البيانات المطلوبة، وتطبيق الاقتراح بأثر رجعي يتطلب موازنة أكثر، كما أن طالب المساعدة سيأخر أكثر في تنفيذ البيانات المطلوبة».

وعلى رغم موافقة المجلس على الاقتراح برغبة بصفة مستعجلة بشأن استملاك ساحل المحرق الجنوبي وتطويره ليكون متنفساً عاماً للمواطنين، فإن النائب الأول لرئيس مجلس النواب غانم البوعينين وصف الاقتراح بـ «غير الواقعي»، وخصوصاً أن هذه المنطقة بها مبنى خفر السواحل والجمارك والجوازات وفرضه المحرق، منسألاً عن الآلية التي سيتم بها استملاك هذه الأرض مع وجود أنشطة اقتصادية فيها منذ أعوام.

إلا أن النائب حسن الدوسري أكد أن معظم المباني الموجودة على الساحل هي مباني متهاكلة ولا تؤثر



خالد يطالب بمنع الخمر في المطار

النقاش.

ووافق المجلس على الاقتراح برغبة بقيام الحكومة بزيارات صحية لبيوت المسنين بشكل دوري من قبل ممرضات ومشرفات اجتماعيات، بهدف إيجاد رعاية بيئية للمسنين والاطمئنان على صحتهم وحالتهم الاجتماعية، وعلى الاقتراح برغبة بصفة مستعجلة بشأن التزام الحكومة بتمويل برنامج للتأمين الصحي للمسنين يتناسب مع احتياجات المسن للرعاية الصحية بالتنسيق مع شركات التأمين والتكافل والهيئات الرسمية ذات النفع العام في البحرين.

كما مرر المجلس الاقتراح برغبة بحصر الأراضي الأثرية في البحرين وتسجيلها وتطويرها واستثمارها ومنع التعدي عليها واستعادة ما يمكن من آثار نابذة وموقوفة للدولة.

أما بشأن الاقتراح برغبة بمنع الخمر في مطار البحرين الدولي، فطرح أحد مقدمي الاقتراح النائب محمد خالد إلى مسألة قيام الوافدين عبر مطار البحرين الدولي بأخذ الخمر هدايا من البحرين إلى الدول الخليجية والعربية، مشيراً إلى أن الاقتراح لا يقتصر فقط على السوق الحرة، وإنما أيضاً يشمل المطاعم الموجودة في المطار التي تقدم الخمر والأماكن المخصصة لركاب الدرجة الأولى.

وفيما يتعلق بالاقتراح برغبة بتعديل تلبية حاجة طالب المساعدة من وزارة التنمية الاجتماعية وتقليص فترة الانتظار بحيث لا تتعدى 3 أشهر من

برأيهم». أما رئيس المجلس خليفة الظهري أكد حاجة البحرين إلى استراتيجية لإحياء دور الأندية بصورة عامة، مشيراً إلى أن الحكومة تضخ ملايين الدنانير لإنشاء أندية جديدة، بواقع 3 ملايين دينار لكل ناد.

وقال: «هل مملكة البحرين تنهض الأندية حتى يتم فيها لعب الكرة والرياضة فقط؟ أين أنديةنا حين كنا ندفع أربع أمتار قيمة الإشتراك فيها؟ وكان يمارس فيها المسوح والصحيفة والمسابقات الثقافية والصناديق والمكتبات، أين دور الأندية الآن من دورها في الأربيعينات والثلاثينات والسبعينات؟ لذلك نرجو أن تأتي هذه الاستراتيجية لإنقاذ الأندية والشباب».

إلى ذلك، وافق المجلس على الاقتراح برغبة بصفة مستعجلة بالتزام وزارة الصحة بتوفير الطبيب من الجنس المائل للمريض وقصر الخدمة الطبية في أقسام أمراض النساء والولادة على جنس النساء، وتوفير الجنس المائل للكشف على جنس المتوفين. وعلى رغم أن وزير شؤون مجلسي الشورى والنواب عبدالعزيز الفاضل أشار إلى أنه سبق للمجلس أن رفع الرغبة نفسها، والحكومة أجابت عليها، منوهاً إلى ضرورة الترتيب برفع هذه الرغبة والتأكد من رد الحكومة على الاقتراح السابق قبل رفعها.

إلا أن النائب عبدالحليم مراد، أكد أن الرغبة التي أشار إليها الوزير الفاضل كانت تتعلق بتعيين نساء في قسم الولادة، وليس له علاقة بالاقتراح موضوع

عدم تجاوب النيابة مع مطالب المتهمين يعتبر تحيزاً

## الديري: الداخلية تتحمل مسؤولية إجراءاتها المخالفة للقانون

## الجمري يسأل وزير الأشغال عن تخصيص الأراضي لمحطات الكهرباء

الوسط - المحرر البرلماني

وجه النائب محمد جميل الجمري سؤالاً لوزير الأشغال عن تخصيص الأراضي لمحطات الكهرباء الفرعية. وقال الجمري في سؤاله: «ما هي الأسس التي بموجبها يتم التفاضل عن قطع الأراضي المخصصة لمحطات الكهرباء الفرعية أو غيرها من الخدمات، والتي تظهر في المخططات السكنية ثم تختفي عند صدور وثائق الملكية، وهل يتم بيع هذه الأراضي على من يحصل عليها وما هي الآليات القانونية لذلك إن وجدت؟».

## بومجيد يطالب بإعادة النظر في رسوم هيئة تنظيم سوق العمل

الوسط - المحرر البرلماني

طالب عضو كتلة المستقبل النائب عبدالرحمن بومجيد هيئة تنظيم سوق العمل بإعادة النظر في الرسوم المفروضة على شركات ومؤسسات القطاع الخاص، وذلك مراعاة لظروف العديد من المؤسسات في ظل الأزمة الاقتصادية العالمية وانعكاساتها على الأسواق، التي لم تعرف عواقبها حتى الآن.

وقال بومجيد إن بعض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أصبحت غير قادرة على الوفاء بالتزاماتها تجاه موظفيها وعالمها من رواتب وغيرها وتعرض رأس مالها للتآكل والخسارة. وأضاف أن العديد من دول العالم بدأت في دعم مؤسساتها وشركاتها بتقديم تسهيلات ومزايا وإعفاءات من الكثير من الرسوم المتعلقة بأنشطتها وذلك حماية لها ولضمان استمرارها في الأسواق.

في قلق لا يعرفون مصير ابنهم». وأضاف الديري «سؤالي لكل ذي ضمير حي، ما حال من يعنقل بهذه الصورة ويبقى في زنزانته بملايسه وعلى حالته التي أخذ عليها من موقع اعتقاله، دون أن يحصل على حقوقه الإنسانية فضلاً عن حقوقه القانونية والدستورية، ألا يعتبر هذا تعذيباً مادياً ومعنوياً؟».

وقال الديري إن هذا بحسب الدستور وبمنطق الدول المتحضرة التي تحترم الإنسان وتراعي حقوقه هو من أسمى أنواع التعذيب المادي والمعنوي.

وأشار إلى أن النيابة كان الأجدر بها أن تقف مع المتهمين كونها خصماً شريفاً لهم والمتهم بريء حتى تثبت إدانته، وهي مسبوبة على القضاء، لأن تمتنع عن السماح لأهالي الموقوفين من زيارة أبنائهم ومنعتهم من إيصال لهم أي شيء أو محاولة زيارتهم، فهل هذا من العدل، أو هل يتوافق مع الدستور؟

وأشار إلى أن المادة 19 البند (د) جاء فيها «لا يُعرض أي إنسان للتعذيب المادي أو المعنوي، أو للإغراء، أو للمعاملة الحاطة بالكرامة، ويحدد القانون عقاب من يفعل ذلك، كما يبطل كل قول أو اعتراف يثبت صدوره تحت وطأة التعذيب أو بالإغراء أو لتلك المعاملة أو التهديد بأي منهما».

وتساءل الديري «أين هذه المواد مما يجري على أرض الواقع؟ ولماذا يطبق البعض القانون بحسب الأمواء والأمرجة والتوجهات؟».

وأكد الديري أن «ما يجري في الواقع مغايراً لهذه النصوص، فهناك العديد من المعتقلين أخذوا من بيوتهم بصورة وحشية غير حضارية وتم تكسير الأبواب الرئيسية لبيوتهم، مما تسبب في ترويع الأطفال والنساء، وفي أثناء عملية الاعتقال تتم إهابة المعتقل، وجره بصورة مقلزة، ثم يخنق أثره، ولا يسمح لأهله بمعرفة مكان توقيفه أو إيصال له ما يحتاج إليه، ويبقى الأهل

القول - جمعية الوفاق

شدد عضو كتلة الوفاق النائب الشيخ حمزة الديري على أن الإجراءات التي يقوم بها جهاز الأمن الوطني وأفراد وزارة الداخلية تمثل انتهاكاً صارخاً لدستور مملكة البحرين.

وحمل الديري وزارة الداخلية مسؤولية تصرفاتها تجاه الموقوفين وضمان سلامة المعتقلين كافة، وفي مقدمتهم الناشط السياسي حسن مشيمع والشيخ محمد حبيب المقداد مطالباً بإطلاق سراحهما مع باقي المعتقلين دون شروط حصراً على سلامة الوطن والمواطنين.

وأوضح الديري أن المادة 20 البند (ج) تنص على أن «المتهم بريء حتى تثبت إدانته في محاكمة قانونية تؤمن فيها الضمانات الضرورية لممارسة حق الدفاع في جميع مراحل التحقيق والمحاكمة وفقاً للقانون».

## «خدمات النواب» تناقش مشروع الجمعيات والأندية الثقافية

هذا بالإضافة إلى مناقشة مشروع قانون بشأن السماح لضباط وأفراد قوة دفاع البحرين والأمن العام بخصوص ضم مدة خدمتهم في القطاع الخاص، ومشروع الإرشاد الاجتماعي والانضباط السلوكي بالمدارس والمؤسسات التعليمية الخاصة والجامعات.

أحمد استكمال مناقشة مشروع قانون بشأن وجوب استعمال اللغة العربية في المكاتبات واللائقات في المملكة، وقرار مجلس الشورى المؤرخ بخصوص مشروع قانون رقم ( ) لسنة ( ) بتعديل المادة (6) من القانون رقم (74) لسنة 2006 بشأن رعاية وتشغيل المعاقين.

والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة الصادر بالمرسوم بقانون رقم (21) لسنة 1989، المرفق للمرسوم الملكي رقم (52) لسنة 2008. ومن المزمع أن يتم خلال اجتماع اللجنة ذاتها والتي يترأسها النائب علي

القضية - مجلس النواب  
تناقش لجنة الخدمات البرلمانية في اجتماعها الأسبوعي الذي سيعقد اليوم (الأربعاء)، مشروع قانون بتعديل بعض أحكام قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية